

شرح مختصر على نظم صفوة الزيد للعلامة أحمد بن الحسين بن رسلان رحمه الله تعالى (الدرس 81)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه

الطيبين الطاهرين اما بعد ففضل يا استاذ عبدان بالقراءة باب اركان الصلاة - 00:00:01

بسم الله احسن الله اليكم قال الناظم رحمه الله تعالى اركانها ثلاثة عشر النية في الفرض قصد الفعل والفردى اوجب مع التعيين اما

ذو السبب والوقت فالقصد هو تعيين وجب. كالوتر اما - 00:00:24

لكم من نفلها ففيه تكفيرية لفعلاها دون اضافة لذى الجرار وعدد الركعات واستكباره تار قيام قادر القيام وثالث تكبيرة الاحرام ولو

معرفا عن التنكير وقارن النية بالتكبير في كله حتما ومختار الامام والنووي وحجة للاسلام. يكفي بان يكون قلب الفاعل مستحضر

النية غير غافل. ثم - 00:00:41

الحنان يعزه ان ينتسب من لم يتق يقعد كيفما يحب. وعاجز عن القعود صلى لجنبه وبالييمين اولى. ومن خشوعه اذا قام ذهب صلى

وجوبا قاعدا كيف اهب ثم يصلي عاجز على قفاه وبالركوع والسجود او ما بالرأس ان يعجز فبالاسفان للعجز اجرى القلب بالاركان ولا

- 00:01:10

يجوز تركها لمن عقل وبعد اعجز ان يطق شيئا فاعله. والحمد لله في ركعة لمن سبق باسم والحروف والجد نطيق. لو ابدل الحرف

بحرف ابطل وواجب ترتيبها مع الولا. وبسكوت انقطعت ان كثرا او قل مع قصد لقطع ما قرأ. لا بسجوده - 00:01:36

امين ولا سؤاله لما امامه تلى ثم من الايات سبع والولا اولى من التفريك ثم ذكر لا ينقص عن حروفها ثم ما وقف بقدرها وارفع بي

عنت انا نكف لركبة بالانحناء والاعتدال اعود الى ما كان قبله فزال. والسابع السجود مرتين مع شيء من الجبهات مكشوفاً يضع -

00:01:56

قعر بينهما للفصل ويطمئن لحظة في الكل ثم التشهد الآخر فاقعدي فيه مصليا على محمد ثم السلام اولا الثاني والاخر الترتيب في

الاركان ابعاها احسنتم الى نهاية اركان بسم الله الرحمن الرحيم - 00:02:20

قال الناظم رحمه الله تعالى باب اركان الصلاة. اخواني حفظكم الله الصلاة الصلاة يتعلق بها اربعة اشياء اركان وشروط وابعاظ

وهيئات فالاركان الاجزاء التي تتركب منها حقيقة الصلاح فهي واجبات - 00:02:39

لا تجبر بل لابد من الاتيان بها لكنها اجزاء من الصلاة بمعنى انها داخل الصلاة واما الشروط فانها واجبات لا تصح الصلاة الا بها لكنها

خارجة عن ماهيتها وحقيقتها معنى اخر انها تكون قبل الصلاة - 00:03:07

كالطهارة وستر العورة ونحوهما والاركان كالقيام والركوع وقراءة الفاتحة ونحو ذلك هذان اثنان الشروط والاركان وكلاهما من

الواجبات وعندنا ابعاد وهيئات الابعاد سنن مؤكدة يجبر تركها بسجود السهو وهيئات سنن غير مؤكدة - 00:03:32

اذا تركت لا يجبر تركها بسجود السهو مثال الابعاد التشهد الاول والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه ومثال الهيئات دعاء

الافتتاح والتسبيح في الركوع والسجود والدعاء قبل السلام هذه هيئة - 00:04:05

اذا صار عندنا اركان وشروط وابعاظ وهيئات كل هذا سندرسه ان شاء الله شيئا فشيئا فبدأ الناظم رحمه الله باركان الصلاة واركان

الصلاة ثلاثة عشر ركنا هذه طريقة الامام النووي في المنهاج - 00:04:27

وتبعه على ذلك العلامة ابن رسلان في صفوة الزبد وطريقة الامام النووي في روضة الطالبين انه عد اركان الصلاة سبعة عشر ركنا فجعل الطمأنينة في الركوع ركنا مستقلا وكذلك في الاعتدال وكذلك في السجود وكذلك في الجلوس بين السجدين - [00:04:48](#) فزادت اربعة فثلاثة عشر زائد اربعة سبعة عشر الطريقة هنا اكثر ضبطا انها ثلاثة عشر ركنا هذه الثلاثة عشر ركنا يمكن ان تقسمها الى اربع مجموعات الى اركان قولية - [00:05:09](#)

واركان فعلية وركن قلبي وركن معنوي فاما الاركان الكونية فهي تكبيرة الاحرام وقراءة الفاتحة والتشهد الاخير والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير والتسليمة الاولى هذه الاركان القولية وهي خمسة - [00:05:29](#)

والاركان الفعلية بارك الله فيكم القيام والركوع والاعتدال والسجود والجلوس بين السجدين والجلوس للتشهد الاخير والركن القلبي النية والركن المعنوي الترتيب فخمسة زائد ستة زائد واحد زائد واحد المجموع ثلاثة عشر - [00:05:53](#)

فهنا سيشرح لك هذه الاركان فقال الناظم رحمه الله اركانها ثلاث عشرة النية في الفرض اول ركن النية والنية معناها لغة القصد وشرعا قصد الشيء مقترنا بفعله ولها احكام سبعة - [00:06:18](#)

جمعها الناظم فقال حقيقة حكم محل وزمن كيفية شرط ومقصود حسن ليس هذا محل شرحها لكن النية في الصلاة لها ثلاث مراتب صلاة الفرض صلاة النفل المقيد صلاة النفل المطلق - [00:06:40](#)

فاما صلاة الفرض فالواجب فيها ثلاثة اشياء اي في نيتها الاول قصد الفعل اصلي الثاني التعيين الظهر العصر الثالث الفردية اصلي الظهر فرضا اصلي العصر فرضا اتضح هذه الثلاثة لابد منها في - [00:07:01](#)

صلاة الفرض اما النفل المقيد فلا بد فيه من امرين الامر الاول قصد الفعل والامر الثاني التعيين قصده الفعل اصلي. التعيين سنة الظهر القبلية فلو نويت سنة الظهر فقط لا تصح - [00:07:27](#)

سنة الظهر القبلية لابد ان تعين سنة الظهر البعدية لابد ان تعين لو نويت صلاة العيد فقط لا تصح صلاة عيد الفطر صلاة عيد الاضحى لا بد من التعيين اتضح - [00:07:47](#)

هذا في النفل المقيد النفل المطلق الواجب في النية شيء واحد. وهو قصد الفعل اتضح هذا كله ذكره الناظم فقال اركانها ثلاث عشر عرفنا هذا الاول ما هو؟ قال النية - [00:08:05](#)

في الفرض كم اشياء تجي في الفرض ثلاثة ما هي؟ قال في الفرض قصد الفعل والفردية عفا في الفرض قصد بالنصب قصد الفعل والفردية اوجب مع التعيين ثلاثة قصد الفعل والفردية اوجب مع التعيين. قصد بالنصب - [00:08:28](#)

مفعول به للفعل اوجب اوجب قصد الفعل والفردية مع التعيين اتضح انتهينا من الفرض قال بعد ذلك اما ذو السبب والوقت ايش هذا سيكون النفل المقيد اما ذو السبب والوقت فالقصد وتعيين وجب - [00:08:52](#)

اتضح فالقصد الاول والتعيين الثاني وجب ما مثاله؟ قال كالوتر فالوتر فالوتر نفل مقيد الثالث ما هو النفل المطلق قال اما مطلق من نفلها ففيه تكفي نية لفعلها اتضح امر واحد - [00:09:15](#)

انك تقصد الفعل فقط اتضح صارت المراتب الثلاثة موجودة في كلامه هذا هو الواجب هنالك امور اخرى مستحبة مثل ماذا مثل انك تنوي عدد الركعات رويت اصلي وارضى الظهر اربع ركعات. اربع ركعات هذا مستحب. ليس بواجب - [00:09:39](#)

لله تعالى هذا مستحب ليس بواجب مستقبلا القبلة هذا مستحب ليس بواجب مستحبات اذا اتيت بها تثاب اذا لم تأتي بها صلاتك صحيحة ولذلك قال دون اي لا يجب دون اضافة لذی الجلال - [00:10:07](#)

اي لا يجب عليك ان تضيف لله فتقول لله تعالى لماذا؟ لان الصلاة عبادة والعبادة لا تقع الا لله تعالى التضيحي قال دون اضافة لذی الجلال وعدد الركعات اي ودون - [00:10:29](#)

ذكر عدد الركعات واستقبال ومثل الاستقبال بقية شروط الصلاة فلا يجب عليك ان تقول مثلا نويت اصلي الظهر مثلا نويت اصلي الظهر فرضا هذا واجب تقول اربع ركعات لله تعالى مستقبل القبلة - [00:10:48](#)

سائر العورة هذا لا يجب مستحب لو اتيت به جزاك الله خيرا اتضحت دون اضافة لذی الجلال وعدد الركعات واستقباله. هذا الركن

الاول الذي هو ماذا النية قال بعد ذلك - 00:11:09

ثان قيام قادر القيام الركن الثاني بارك الله فيكم القيام القيام ركن في الصلاة لكن بقيدين القيام ركن في الصلاة لكن بقيدين اثنين

القيد الاول اذا كانت الصلاة صلاة فرض - 00:11:26

والقيد الثاني اذا كان قادرا فخرج بالفرد النفل فلا يجب القيام فيه حتى ولو كان النفل مما تسن له الجماعة كصلاة العيدين فلا يجب

القيام يمكن ان يصلي العيدين جالسا مع قدرته على القيام - 00:11:46

اتضح القيد الثاني ما هو؟ ان يكون قادرا. طيب فان كان عاجزا صلى جالسا فانعجز ظل مضطجعا وسيأتي هذا تفصيلا ان شاء الله عز

وجل في موضعه فقال ثان قيام قادر القيام - 00:12:07

وثالث الركن الثالث تكبيرة الاحرام ولفظها الذي تصح الصلاة به الله اكبر فلا بد من لفظ الجلالة ولابد من اكبر فلو قال الرحمن اكبر او

قال الله اعظم لا تصح - 00:12:25

الصلاة لا تنعقد الصلاة الا بهذا اللفظ. الله اكبر ولو قال الله الاكبر بالالف واللام صحة ولذلك قال الناظم ولو معرفا عن التنكير اي ولو

قال الله الاكبر فانها تصح - 00:12:44

اتضح قال ولو معرفا عن التنكير ثم ذكر لك مسألة مهمة قال وقارن النية بالتكبير وفيه بعض آ الشروح ضبطت بفعل الامر وقارن

النية بالتكبير فيصح ان تقرأها بالفعل الماضي وقارن النية بالتكبير ويصح ان تقرأها بفعل الامر وقارن النية بالتكبير - 00:13:04

بكله حتما قارن النية في كله الظهير في قوله في كله يعود على ماذا على التكبير اي وقارن النية في كل التكبير من اول التكبير الى

اخره وهنا اخواني الكرام ساقول شيئا واطلب من واحد منكم ان يعيده فركزوا معي - 00:13:32

عندنا اربع مصطلحات كم مصطلحات اربعة في عندنا شيء يسمى استحضر استحضر تمام حقيقي في عندنا مقارنة حقيقية وعندنا

استحضر عرفي في عندنا مقارنة عرفية كم صارت اربعة مرة اخرى من يذكرها لي - 00:13:55

ها سريعا لكن هذي بدون جائزة لا. الجائزة مع التعريف تفضل. عندك نعم احسنت نعم احسنت ممتاز احسنت ناخذ واحدة اخرى

لصاحب التعريفات قيد استحضر ايش قلنا الاول؟ استحضر حقيقي ما معنى استحضر حقيقي؟ اي انك عندما تكبر تستحضر

الصلاة بكل تفاصيلها كانك - 00:14:20

امامك نشاهدها بكل اركانها من قيام وركوع وسجود واعتدال وكل اركان بتفاصيلها تستحضر الصلاة. مع الاشياء السابقة. قصد الفعل

والتعيين والفردية هذا يسمى استحضر حقيقي واضح مقارنة حقيقية اي ان هذا الاستحضر يبقى - 00:14:47

تمام؟ من اول الهمزة في اسم الجلالة الله الى النطق بالراء لابد ان يبقى هذا الاستحضر اثناء التلطف باسم الجلالة واكبر من اوله لآخره

اتضحها وهذان الامران هما الواجبان على معتمدي المذهب - 00:15:11

لابد من استحضر حقيقي ولابد من مقارنة حقيقية وفيهما عسر وصعوبة يأتي الثالث والرابع استحضر عرفي ما معنى استحضر

عرفي؟ انك تستحضر الصلاة اجمالا مع الامور السابقة قصد الفعل والتعيين والفردية - 00:15:33

تستحضر الصلاة اجمالا مع تلك الامور ومقارنة عرفية اي يكفي ان يكون هذا الاستحضر موجودا اما في اول التكبيرة او في اثنائها او

في اخرها حتى لو غاب في بعض اجزائها لا يضر - 00:15:54

فتكفي المقارنة العرفية اتضح واختار كثير من الشافعية ان الاقتصار على الثالث والرابع مجزئ لان تحقيق الاول والثاني فيه عسر

وقد يفضي بصاحبه الى الوسوسة اشار الى هذا الناظم فقال وقارن النية بالتكبير في كله - 00:16:12

حتما ما معنى حتما وجوبا ثم اشار الى الرأي الثاني الذي اخذ به ايسر واسهل فقال ومختار الامام الذي اختاره الامام من الامام امام

الحرمين الشافعية اذا اطلقوا في كتب الفقه الامام لا يقصدون الامام الشافعي. انتبه - 00:16:36

الشافعية لاني رأيت بعض المحققين يحقق كتب الشافعية يقول مثلا قال الامام يقول تحت هو محمد بن ادريس الشافعي من قال لك

الامام في كتب الفقه الشافعي المقصود به امام الحرمين ابو المعالي الجويني - 00:17:01

المتوفى سنة اربعماية وثمانية وسبعين. صاحب الورقات نهاية نهاية المطلب اتضح ايوة هذا الامام طيب قاله هذا الامام في كتب

الفقه طب في كتب الاصول الشافعية اذا قالوا في كتب الاصول قال الامام - [00:17:16](#)

من من يريدون الامام فخر الدين الرازي تمام فخر الدين الرازي المتوفى سنة ستمائة وستة صاحب المحصول. اتضح؟ هينته لهذا.

قال ومختار الامام نووي ابو زكريا يحيى بن شرف النووي - [00:17:32](#)

المتوفى سنة ستة وسبعين وستمائة وحجة للاسلام يقصد من يقصد ابا حامد ابا حامد محمد بن محمد الغزالي رحمه الله المتوفى

سنة خمسمية وخمسة. هؤلاء الثلاثة وغيرهم من الشافعية ماذا تختار - [00:17:51](#)

اختاروا الاكتفاء بالمقارنة العرفية قال ومختار الامام والنووي وحجة للاسلام يكفي بان يكون قلب الفاعل مستحضر النية غير غافل.

يكفي هذا اتضح يعني يكفي الثالث والرابع عيد ولا لا شيوخ؟ طيب - [00:18:10](#)

قال هنا اركانها ثلاث عشر النية. في الفرض قصد الفعل والفردية. اوجب مع التعيين اركانها ثلاثة عشر النية في الفرض قصد الفعل

والفردية اوجب مع التعيين اما ذو السبب والوقت فالقصد وتعيين وجب كالوتر. اما - [00:18:29](#)

اطلاق من نفلها ففيه تكفي نية لفعلها دون اضافة لذو الجلال وعدد الركعات واستقبال ثان قيام قادر القيام ثالث تكبيرة الاحرام تمام

ولو معرفا عن التنكير وقارن النية بالتكبير وقارن النية بالتكبير في كله حتما. ومختار الامام النووي - [00:18:47](#)

وحجة للاسلام يكفي بان يكون قلب الفاعل مستحضر النية غير غافل. اتضح ثم قال الان سيبين لك مراتب القيام بمن عجز مراتب

بدائل القيام لمن عجز عن القيام قال ان الشخص اذا عجز عن القيام والقيام شرطه - [00:19:11](#)

امران القيام الذي يجزئ في الصلاة شرطه امران. الامر الاول نصب فقاري الظهر نصب فقار الظهر. واضح؟ فلو صلى هكذا بهذا الشكل

منحني الى الخلف هكذا لا يصح او منحني الى اليمين - [00:19:34](#)

او الى الشمال او الى الامام لا يصح لابد من نصب فقار الظهر هذا الشرط الاول الشرط الثاني لابد ان يكون معتمدا على قدميه اتضح

معتمدا على قدميه وعليه فلو صلى حال كونه متعلقا بفرع شجرة بجذع شجرة مثلا - [00:19:53](#)

لا تصح صلاته واضح ولا لا بناء على هذا لا تستغربوا من هذا الكلام لانه ينفع اليوم بناء على هذا هنالك اليوم وسيلة من وسائل

الطيران المعاصرة تكون في اسفل القدم - [00:20:13](#)

ثم يطير هذه الالة صح مثل هذا لو صلى على تلك الكيفية لا تصح صلاته بانه ليس معتمدا على على هي احيانا تكون في القدم وكثيرا

ما تكون في اليدين هنا - [00:20:29](#)

تعلقنا نفاذ ويعلق هنا بهذا وبهذا يشغل الجهاز ثم يفعل هكذا ثم ترفعه في الهواء واضح مثل هذا لو صلى على هذه الكيفية لا تصح

صلاته وقس على هذا رجال فضاء الذين يكونون في المركبات الفضائية - [00:20:46](#)

هم يسبحون في الهواء مثل هؤلاء يصلون لحرمة الوقت ويجب عليهم اعادة الصلاة اتضح لماذا؟ لانهم لم يعتمدوا على اقدامهم اذا

شرط القيام اثنان الامر الاول ما هو؟ نصب فقار الظهر والثاني الاعتماد على - [00:21:07](#)

فان قال قال طب فوت طائرة نقول في الطائرة انت تعتمد على القدمين فلا يشترط ان يكون ما تعتمد عليه هو الارض سواء كان

الارض او مكانا مرتفعا لا بأس - [00:21:28](#)

المهم ان تعتمد على قدميه اتضح يا شيخ ولا لا على كل حال نعود الى الدرس فقط هذا حتى تعلموا ان كلام الفقهاء ينفعنا اليوم قال

هنا هذا بالنسبة للقيام ما ما قادر على هذا القيام - [00:21:39](#)

ما تحقق له هذان الشرطان قال اذا كان القيام بهذين الشرطين لا يتحقق فانك تنحني قدر استطاعتك. قال ثم انحنى بعجزه ان

ينتصب. ما تستطيع الانتصاب تصلي وانت منحني بهذا الشكل تستطيع على هذا تصلي هكذا - [00:21:54](#)

صلي هكذا لا تقل ساقعد لا عجزت عن هذا القيام تستطيع هكذا منحني صلي منحني. انظر المرتبة الثانية بعد القيام الانحناء قال ثم

انحنى متى ينحني ثم انحنى متى ينحني - [00:22:18](#)

اه لعجزه ان ينتصب. عجز عن الانتصاب يصلي منحنيا ثم انحنى لعجزه ان ينتصب هذه المرتبة الثانية الاولى القيام الثانية الانحناء

من لم يطق لم يطق الانحناء لم يستطيع الانحناء - [00:22:38](#)

من لم يطيق ايش قال يقعد كيفما يحب. يصلي جالسا. كيفما احب. كيف معناه كيف ما احب سواء جلس متربعا مثل هذا ومثل هذا او جلس مفترشا كما تجلس في التشهد - [00:22:55](#)

الاول او جلس متوركا لا مشكلة او جلس مادا رجله الى القبلة؟ لا بأس واضح اجلس قاعدا كيف شئت ثم انحنى لعجزه ان ينتصب من لم يطق يقعد كيفما يحب. ما الافضل من هذه الكيفيات في القعود - [00:23:11](#)

ان يجلس مفترشا لماذا لانها جلسة معهودة في الصلاح الافتراض اتضحوا ثم بعد الافتراض يأتي التربع هكذا. هذا جلوس تربع اذا الافضل الافتراض ثم التربع. جميل ثم انحنى لعجزه ان ينتصب من لم يطق يقعد كيفما - [00:23:32](#)

يحب ايش قال بعدها وعاجز عن القعود صلى لجنبه وباليمين اولى عجز عن القعود المرتبة الثالثة القعود ثم اعيونا لا شيوخ عجز عن القعود صلى لجنبه سواء صلى على جنبه الايمن - [00:23:57](#)

كما يوضع الميت في اللحد او صلى على جنبه الايسر بهذا الشكل واضح؟ بهذا الشكل تمام يصلي يضع جنبه في الارض وصدرة ووجهه الى القبلة اتضح؟ هذا جائز وهذا جائز لكن ما الافضل - [00:24:18](#)

الافضل على الايمن ويكره على الايسر مع القدرة على الايمن ثم انحنى لعجزه ان ينتصب من لم يطق يقعد كيفما يحب وعاجز عن القعود صلى بجنبه وباليمين اولى اتضح وش بعده قال - [00:24:37](#)

وما الخشوع اذا ما ذهب صلى وجوبا قاعدا كيف احب انتبه هذا البيت هذا البيت موجود في كل النسخ لا في بعض النسخ هذا البيت فيه ظعف من جهتين هذا البيت فيه ضعف - [00:25:00](#)

من جهتين. الجهة الاولى ما هي الجهة الاولى يقول اذا صليت قائما وذهب الخشوع بسبب القيام فصلي قاعدا فما هو السبب في الانتقال من القيام الى القعود ذهاب الخشوع اتضحت وهذا رأيي - [00:25:21](#)

رأي يقول السبب ذهاب الخشوع. يعني عفوا الظابط الظابط ذهاب الخشوع فاذا كان القيام يؤدي الى ذهاب الخشوع تصلي قاعدا وهنالك من قال ان الظابط اي ظابط العجز. ظابط العجز - [00:25:46](#)

منهم من قال ذهاب الخشوع ومنهم من قال ضابط العجز ما يبيح التيمم وهذا شديد ما يبيح التيمم يعني انك اذا قمت ابت على نفسك او على عضويك او على منفعة عضوين واضح - [00:26:03](#)

او خفت طول مدة المرض او خفت زيادة الالم او خفت شينا فاحشا في عضو ظاهر. الامور الست المعروفة منهم من قال ان الظابط للعجز ما يبيح التيمم ومنهم من قال ان الظابط للعجز اذهاب الخشوع. ومنهم من قال ان ظابط العجز - [00:26:20](#)

مشقة شديدة لا تحتل وان لم تبلغ درجة ما يبيح التيمم هذا وسط وهذا ما اعتمده العلامة ابن حجر وطفح هذا وطفح هذا اتضح اذا جعله ضابط العجز اذهاب الخشوع هذا يخالف معتمد العلامة ابن حجر - [00:26:44](#)

انا اقول يخالف معتمد العلامة ابن حجر لان بعض الفقهاء كالعلام الرملي يوافق الناظم لكن العلامة ابن حجر ظعف ان يكون هذا هو ظابط العجز وطفح ان يكون هذا ظابط العجز - [00:27:17](#)

وقال ان ضابط العجز ان تكون المشقة شديدة لا تحتل وان لم تبلغ درجة مبيح التيمم. هذه مرتبة وسط بين هذا وذاك اتضحوا هذا يخالف الجزء الاول من البيت ومن خشوعه اذا قام ذهب - [00:27:33](#)

الجزء الثاني ايش يقول صلى ايش وجوبا فجعل جعل القعود واجبا هنا الاشكالية الثانية يعني يقول لك اذا كنت ستصلي قائما بلا خشوع فيجب ان تقعد من اجل الخشوع كيف تقعد من اجل الخشوع - [00:27:53](#)

وتفوت ركنا وغاية الخشوع انه مستحب اتضح كيف تترك ركنا الذي هو ايش الذي هو القيام. صح؟ من اجل ان تحصل سنة التي هي ايش؟ الخشوع هذا السبب الثاني في تعقب البيت - [00:28:16](#)

وهذا السبب الثاني هو الذي اشار اليه العلامة الاهدل عندكم في الشرح اتضح؟ اذا هذا البيت فيه اشكال من جهتين من جهة صدر البيت ومن جهة عجزه. اتضح؟ قال ومن خشوعه اذا قاما ذهب؟ صلى وجوبا قاعدا كيف - [00:28:35](#)

اب الان عندنا كم مراتب القيام الانحاء القعود نعم بعد القعود الاضطجاع. تمام؟ بعدها ايش قال ثم يصلي عاجز على قفاه ثم

للترتيب. هذه الخامسة يصلي على قفاه ما معها على قفاه؟ - [00:28:55](#)

ها استلقاء على ظهره ثم يصلي عاجز على قفاه اي على ظهره. واضح؟ طيب اذا صلى على ظهره نفترض بهذا الشكل عاجز هكذا

يصلي مستلقين على ظهره بماذا يستقبل القبلة - [00:29:16](#)

ما الذي يجب ان يستقبل القبلة به الرأء الوجه الصدر القدمين الواجب استقبال القبلة به والصدر فقط قياسا على القائم والقاعد القائم

والقاعد ما الذي يجب عليه ان يستقبل القبلة - [00:29:38](#)

الصدر بس ولان الالتفات للوجه ليس حراما في الصلاة مكروه. يعني لو انت تصلي هكذا تصح صلاتك ولا تصح اسألكم انا اسأل تصح

او لا تصيح؟ تصح او لا تصح - [00:30:00](#)

تصح الصلاة الواجب الاستقبال بالصدر اتضح هذا الذي تقوله في القيام وتقوله في القعود وتقوله في الاضطجاع يأتي مثله في

الاستلقاء ولذلك حقق العلامة ابن حجر رحمه الله في التحفة ان الواجب في الاستلقاء الاستقبال بالصدر فقط - [00:30:14](#)

فالاستقبال بالوجه مستحب والاستقبال باخمص القدمين ايضا مستحب نعم اذا لم يستطع الاستقبال بالصدر نقول حينئذ يجب

الاستقبال باخمص القدمين اذا لم يستطع ان يستقبل بالصدر نقول حينئذ يجب الاستقبال باخمص القدمين - [00:30:36](#)

اتضح فهنا الشارع يقول الشارح يقول على قفاه ثم ان امكنه رفع رأسه قليلا ليتوجه الى القبلة بوجهه وبدنه وجب عليه ذلك. هذا كلام

الشارح. هذا كلام الشارح يخالف ما في التحفة - [00:31:01](#)

فالذي في التحفة ان الواجب الاستقبال بمقدم البدن بين قوسين اي بالصدأ اتضح يا شيخوخه قال هنا ثم يصلي عاجز على قفاه. هذه

المرتبة الخامسة وبالركوع اذا صلى على قفاه كيف يفعل في الركوع والسجود - [00:31:18](#)

قال وبالركوع والسجود او ما يومئ بماذا برأسه بعينه بماذا يمه؟ قال اوماه بالرأس اوما بالركوع والسجود برأسه ويجعل سجوده

اخفض من ركوعه عجز عن تحريك رأسه بالرأس ان يعجز فبالاجفان - [00:31:37](#)

او ما ابي اكفانه. وحينئذ في الاجفان لا نقول يجعل الجفنة مثلا اكثر نزولا في حال السجود لانه يصعب التمييز بخلاف الرأس.

واضح؟ قال بالرأس ان يعجز فبالاكفان ثم ايش قال - [00:32:01](#)

بالعجز اجري القلب بالاركان. عجز عن الايماء بالراس عن الايماء بالاجفان اجري الاركان القولية على قلبه للعجز اجرا اجري القلب

بالاركان. اتضح ولا يجوز تركها لمن عقل لا يجوز ان يترك عاقل الصلاح - [00:32:19](#)

وبعد عجز عن قول او فعل ان يطلق شيئا فعل ما تستطيع ان تفعله افعله اتضح ان شاء الله انتهينا من القيام وبدائل القيام. نلخصها

الواجب القيام ثم الانحناء ثم القعود ثم الاضطجاع ثم الاستلقاء - [00:32:44](#)

اه وان يومي برأسه فان عجز فبالجفانه فان عجز اجر الاركان على قلبه. كم صارت مراتيب ثمان مراتب اتضحوا لنا انتهينا جاء الى

الركن الرابع قال والحمد هذا الرابع والحمد لا في ركعة ممن سبق - [00:33:05](#)

ببسم والحروف والشدين نطق يقول ان الركن الرابع من اركان الصلاة الحمد اي قراءة سورة الحمد قراءة سورة الحمد الحمد الا في المسبوق

فان المسبوق تسقط عنه قراءة الفاتحة من هو المسبوق - [00:33:27](#)

المسبوق من لم يدرك اكتب التعريف ساسأل غدا في الصباح من لم يدرك زمنا يسع قراءة الفاتحة من هو المسبوق من لم يدرك زمنا

يسع قراءة الفاتحة من لم يدرك زمنا يسع قراءة الفاتحة هذا المسبوق - [00:33:50](#)

اتضح طيب انتبه معي المسبوق قد يكون مسبوqa حقيقة وقد يكون مسبوqa حكما جئت جيت والامام قبيل الركوع كبرت تكبيرة

الاحرام الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ركع الامام - [00:34:13](#)

انت الان لم تدرك زمنا يتسع لقراءة الفاتحة. انت مسبوق حقيقة هذه صورة المسبوق حقيقة المسبوق حكما ما صورته صورته كالتالي

انتبه معي له صور منها هذه الصورة لو ان الامام سجد - [00:34:35](#)

وتأخرت انت في السجود بسبب مثلا حصول زحام ما استطعت ان تسجد لشدة الزحام سجد الامام السجدة الاولى والثانية وانت ما

زلت في الاعتدال مثلا ثم الامام قام وسجدت انت - [00:34:54](#)

وبعد ان اكملت السجدين قمت فاذا بالامام يركع ادركت مع الامام بسم الله الرحمن الرحيم وركع الامام اتضح ولا لا انت هنا مسبوق لكن مسبوق حكما بانك تأخرت لاجل السجود بسبب زحام السجود - [00:35:15](#)

وهذه المسألة ستأتي معنا في قول ناظم كشكه والبطء في ام القرآن وزحم وضع جبهة ونسيان وسنشرحها مفصلة هنا لكن ذكرتها لك هنا لتعلم ان المسبوق قد يكون مسبوقا حكما وقد يكون مسبوقا حقيقة. اتضح - [00:35:37](#)

قال لك ان قراءة الفاتحة واجبة في صلاة الفرض والنفل السرية والجهرية على الامام والمأموم والمنفرد في كل الاحوال لابد من قراءة الفاتحة الا في حق مسبوق فالمسبوق يجب الفاتحة عليه اولاً - [00:35:58](#)

ثم يتحملها عنه الامام تجب عليه اولاً ثم يتحملها عنهم الامام. ايش قلت انا تجب عليه اولاً ثم يتحملها عنه الامام. لماذا لا نقول تجب على الامام مباشرة لماذا تجب عليه اولاً ثم يتحملها الامام؟ الجواب - [00:36:18](#)

بانه اذا تبين ان هذا الامام محدث واضح فلا بد ان تأتي بركة بانه تبين ان هذا الامام ليس باهل لتحمل الفاتحة عنك سورة المسألة جاء شخص ودخل المسجد والامام راعع او قريب الركوع - [00:36:38](#)

كبرت انت المسبوق انا المسبوق الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم من قال الله اكبر خلاص وجبت الفاتحة انتقل وجوبها مني وتحملها الامام. ركعت تمام؟ سقط باقي الفاتحة. من تحمله - [00:37:03](#)

تحمله الامام سلطوا معه بعد السلام سلم الامام وانا فاتتني ركعتان ركعة ادركت الايمان فيها وركعة باقية ساقوم اتي بها. طيب قمت وصليت الباقي يمسك الميكروفون يا جماعة الخير انا صليت بقم بلا وضوء. يا الله - [00:37:20](#)

ايش الذي يترتب على هذا ان هذه الركعة ايضا لابد ان اتي بها. لانه تبين ان الامام ليس اهلاً لتحمل الفاتحة عني اتضح ولا لا اتضح قال والحمد لا في ركعة ممن سبق - [00:37:40](#)

الذي يريد التفاصيل الواسعة يرجع الى شرح المقدمة الحضرية او يرجع الى شرح الزبد الواسع. هذا باختصار قال والحمد لله في ركعة ممن سبق ثم نبه على ثلاثة امور اياك ان تهملها في الفاتحة - [00:37:58](#)

وهي البسملة والتجديدات والثالث جميع الحروف فلا بد ان تأتي بالبسملة لابد ان تأتي بالبسملة بان البسملة اية من الفاتحة. بل ومذهبنا معاشر الشافعية ان البسملة اية من كل سورة وهنا يا اخواني فرقوا بين مسألتين - [00:38:13](#)

مسألة قراءة البسملة ومسألة الجهر بالبسملة قراءة البسملة لابد منه لصحة الصلاح الجهر بالبسملة هذا مستحب بل من شعار المذهب عندنا اتضح ولا لا ولذلك انا اعرف ان الامام شافعي - [00:38:38](#)

اذا كان يجهر بالبسملة اذا كان لا يشرب البسملة لا ليس بشافعي واضح ولا لا حتى ان ابن عبد البر وهو فقيه مالكي مشهور ترجم له الشافعية في كتب طبقات الشافعية - [00:38:57](#)

لماذا بانه كان يجهر بالبسملة ادخلوه في طبقات الشافعية لانه كان يجهر بالبسملة اتضح اذا تقرر هذا فتعرف ان الامام الشافعي اذا جهر بالبسملة. واحد واذا وقف عند رؤوس الايات محافظة على السنة - [00:39:14](#)

واذا وصل الاية الاخيرة فلم يقف في وسطها فقرأ غير المغضوب عليهم فقرأ صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. اقرأها كلها ولا يقف في الوسط لا يقرأ صراط الذين انعمت عليهم يسكتنا. ما في اية هنا - [00:39:34](#)

ما في اية هنا ما في سبب للوقوف هنا تقرأها كلها اية واضح؟ اهدنا الصراط المستقيم هنا اية صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين هذه اية اتضح ولا لا؟ جيد - [00:39:58](#)

اذا البسملة اية من الفاتحة بل واية من كل سورة في المذهب اتضح انتهى بسم والحروف ان تقرأ جميع حروف الفاتحة وعددها مائة وخمسة وخمسون حرفاً اذا قرأت ملك يوم الدين - [00:40:15](#)

واذا قرأت ما لك يوم الدين مئة وستة وخمسون حرفاً اتضح قال والشدة وعدد تشديدات الفاتحة اربع عشرة تجديده فلو انك خففت انتبه لو انك خففت مشدداً لا تصح قراءتك لتلك الكلمة - [00:40:34](#)

لو خففت مشدداً لا تصح قراءتك لتلك الكلمة ولو شددت مخففاً صحت قراءتك الا اذا غيرت المعنى اتضح الفرق بين المسألتين لو

خففت مشددا مشدد خففته اسقطت حرفا لا تصح قراءتك لتلك الكلمة. لا بد من اعادتها - [00:40:55](#)

واذا شددت حرفا مخففا انت لم تنقص وانما زدت لا يضر الا اذا ابطلت المعنى. غيرت المعنى فهنا بارك الله فيك لابد ان تعيد تلك

الكلمة بالطريقة الصحيحة فقال هنا والحمد لا في ركعة ممن سبق - [00:41:18](#)

ببسمي والحروف والشد نطق ثم قال لو ابدل الحرف بحرف ابطله لو ابدل حرفا بحرف ابدل حرفا الذان بحرف الزاي كما هي لهجة

اخوتنا المصريين الزين الزين ها ايش نقول - [00:41:38](#)

بطلت صلاته نقول بطله قراءتك لتلك الكلمة. فيجب عليك ان تصحها. ما صحح؟ بطلت صلاته اتضح ولا لا قرأ الحمد الحمد نفس

الكلام قرأ القاف بما تسمى القاف قرأها مترددة بين الكاف والقاف - [00:42:03](#)

قال قال تمام؟ هذه عند العلامة ابن حجر لا تصح وعند شيخ الاسلام زكريا تصح مع الكراهة. وكذلك لو ابدل الظاء لو ابدل الظاد

ونظا بالظاء ايضا اتضح؟ فقال لو ابدل الحرف بحرف ابطل - [00:42:27](#)

وواجب ترتيبها بان تقرأ على الترتيب المعهود ثم الولاء اي موالاتها ثم الولاية اي موالاتها. السؤال ما الذي يقطع الموالة الذي يقطع

الموالة للفاحة امران الامر الاول السكوت على التفصيل الذي سيأتي - [00:42:50](#)

الثاني الكلام الاجنبي عن الصلاة السكوت هذا فيه تفصيل اما ان يكون السكوت طويلا او قصيرا فان كان طويلا قطع الموالة طب

وان كان قصيرا فيه تفصيل ان كان قصيرا - [00:43:14](#)

ونوى القطع قطع الموالة وان كان قصيرا لم ينوي القطع لم تنقطع الموالة والقصير مثل سكتة التنفس هذا قصير سكت للتنفس هذا

قصير ما زاد على ذلك فهو طويل اتضح؟ اذا السكوت الطويل يقطع الموالة؟ نعم - [00:43:42](#)

السكوت القصير مع قصد قطع القراءة يقطع الموالة اتضحت واما السكوت القصير الذي لم ينوي فيه قطع القراءة لا يقطع ولذلك انظر

ماذا قال في البيت قال وواجب ترتيبها ثم الولاء وبالسكوت انقطعت ان كثر. هنا - [00:44:14](#)

او قل مع قصد لقطع ما قرأ هنا ايش بقي؟ ان يقل ولم ينوي القطع للقراءة اتضح هذا الامر الاول. الامر الثاني الذي يقطع الموالة ما

هو الكلام الاجنبي كان يقرأ الفاتحة - [00:44:38](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. اصابه عطاس عطس قال الحمد لله هذا ذكر اجنبي عن الصلاة يقطع الموالة فالواجب

عليك ان تعيد الفاتحة من اولها مرة اخرى بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وتستمر - [00:44:56](#)

اتضح بان العطاس وان كان مستحبا ان تأتي به في الصلاة لكن هنا سيقطع الموالة بل الاتيان به في اثناء الفاتحة مكروه اتضح بانه

يقطع الموالة اتضح هذا يا شيوخ ولا لا؟ لكن لو كنت تقرأ الفاتحة - [00:45:19](#)

واخطأ الامام بالقراءة مثلا ووقف فقطعت الفاتحة وفتحت عليه ثم تستمر هذا الفتح على الامام لا يقطع الموالة لو كنت تقرأ الفاتحة

فجاء الامام على سجود تلاوة وقفت سجدت مع الامام - [00:45:41](#)

قمت من السجود اكملت الفاتحة هذا لا يقطع الموالة لماذا بان هذا يتعلق بمصلحة الصلاة بخلاف حمدي العاطس لا يتعلق بمصلحة

الصلاة كذلك لو كنت تقرأ الفاتحة والامام قرأ سبح اسم ربك الاعلى. فاوقفت الفاتحة وقلت سبحان الله - [00:46:05](#)

واضح لا تنقطع الموالة لانه يتعلق بمصلحة الصلاة لو انك تقرأ الفاتحة وذكر الامام الجنة فقلت اللهم انا نسألك الجنة ثم تستمر لا

يقطع الموالة او ذكر النار فقلت اللهم اني اعوذ بك من عذابك ثم تستمر هذا لا يقطع الموالة لانه متعلق - [00:46:27](#)

مصلحة الصلاح. ولذلك قال وبالسكوت انقطعت ان كثر او قل معقل ظل قطع ما قرأ لا لسجوده اين سجودك مع الامام لا يقطع الموالة

لا لسجوده وتأمين اي تأمينك مع الامام لا يقطع الموالة لا لسجوده - [00:46:50](#)

امين ولا سؤاله سؤاله دعاء سؤاله لما امامه تلاء اتضح يا شيوخ لكن لاحظ معي دقة ابن رسلان ايش قال؟ ولا سؤاله لما امامه تلا

امامه. فلو كان بجانبك واحد يقرأ - [00:47:10](#)

فقطعت الفاتحة وقلت امين لتلاوة غير امامك انقطعت الموالة فهذا حكم خاص بالامام ولذلك من دقته قال سؤاله لما امامه تلا

ليخرج غير الامام اتضح الو اتضح طيب قال هنا - [00:47:30](#)

لا لسجوده وتأمين ولا سؤاله لما امامه تلا انتهى الكلام حول ما يتعلق بصحة الفاتحة عجز عن الفاتحة يأتي بالبدن ما هو البديل عندك
ثلاث بدائل بعد الفاتحة اولا تقرأ الفاتحة عجزت - [00:47:50](#)

نسألك هل تحفظ آيات من القرآن غير الفاتحة؟ قلت نعم احفظ اقرأ سبعة آيات اقرأ سبع آية قال مثلاً انا لا احفظ الفاتحة لكنني
احفظ آية الدين عرفتم آية الدين - [00:48:16](#)

قال انا لا احفظ الفاتحة لكن احفظ آية الدين جيد يكفي آيات الدين ها هي وحدها تكفي ولا تكفي ليش؟ آية واحدة؟ قال لكن طويلة
وان لابد من العدد نعم لابد من امرين لابد من العدد ولابد من عدد الحروف - [00:48:36](#)

لابد من عدد الآيات وعدد الحروف. لماذا لماذا قال الفقهاء لابد من عدد الآيات؟ الجواب عدد الآيات مقصود فاتحة ان يكون سبعة. قال
الله عز وجل ولقد اتيناك سبعة من المثاني - [00:48:57](#)

فلا بد ان يكون البديل سبعة كآيات القرآن ولقد اتيناك سبعة من المثاني والقرآن العظيم اذا لا بد ان تكون سبع يتضح هالشي يقول له لا
جميل ولابد ان الحروف لا تنقص عن حروف الفاتحة - [00:49:16](#)

بان البديل له حكم مبدل بل ان بعض فقهاء الشافعية انتبه معي قال ان كل آية من البدن لا بد ان تكون مساوية في حروفها لآية تقابلها
في الفاتحة او اكثر - [00:49:34](#)

لا اقل لكن هذا فيه صعوبة ومشقة يكفي هذا اننا نقول لابد من سبع آيات ولابد ان مجموع الحروف لا ينقص عن مجموع حروف
الفاتحة ولا نشترط ان تكون حروف كل آية مثل حروف كل آية في الفاتحة فاكتر - [00:49:50](#)

قاله بعض الشافعية لكنه مرجوح اتضح ان شاء الله قال ثم من الآيات سبع ها طيب الان عندك ثلاث صور انتبه معي افتح لهم النافذة
لعل الهواء يأتي ينشطهم تعلم النافذة - [00:50:10](#)

تلك النافذة افتحها يا استاذ خالد او استاذ تمام انتبه معي حفظك الله عندك كم صور ثلاث ثلاث صور احفظ السورة الاولى وافهم
الصورة الاولى قال انا لا استطيع على الفاتحة. قلنا اقرأ سبع آيات - [00:50:30](#)

قال طيب انا ساقرأ سبع آيات متواليات احفظ سبع آيات متواليات جزاك الله خير تصح صلاته اتفاقاً قال انا احفظ سبع آيات لكن
متفرقات ولا احفظ الا هذه المتفرقات اتضح - [00:50:50](#)

فقرأ السبعة المتفرقات تصح صلاته اتفاقاً. هنا محل اتفاق الصورة الثالثة قال انا احفظ سبع آيات متواليات واحفظ آيات اخرى
متفرقات ساقرأ المتفرقات دون المتواليات اتضح هنا حصل خلاف بين الرافع والنووي - [00:51:09](#)

فالرافعي يقول يجب اذا كنت قادراً على متواليات ان تقرأ المتواليات والنووي يقول يجوز ان تقرأ المتفرقات حتى وان كنت قادراً
على متواليات الناضم هو العشقان ثم من الآيات سبع والولاء اي موالاة - [00:51:32](#)

اولى من التفريق يرجح رأيي من يرجح رأيي النووي واضح ولا يجوز ان تقرأ المتفرقات ولو كنت قادراً على المتواليات اتضح اما اذا
كان عاجزاً عن المتواليات فيقرأ المتفرقات وتصح صلاته باتفاق - [00:51:54](#)

واما اذا قرأ المتواليات فصلاته تصح بالدفاع لكن هذه السورة الثالثة محل خلاف قال ثم من الآيات سبع والولاء اولى افضل والولا
اولى ثم الذكر الان الفاتحة عجز عنها قلنا اقرأ سبع آيات - [00:52:16](#)

قال عجزت ما احفظ شيئاً انا اسلمت قبل نصف ساعة مم ما يستطيع طيب ولا لا؟ اه تحفظ ذكراً او دعاء قال نعم احفظ لابد ان تأتي
انظروا بسبعة انواع من الدعاء - [00:52:38](#)

سبحان الله نوع الحمد لله نوع لا اله الا الله نوع تمام الله اكبر نوع. لا حول ولا قوة الا بالله نوع ما شاء الله كان ما لم يشأ لم يكن مثلاً
هذا نوع وهذا النوع فصارت سبعة - [00:52:58](#)

اتضح او يأتي باي ذكر اخر المهم ويكرر بحيث تبلغ الحروف حروف الفاتحة يأتي بسبعة انواع ولابد ان تبلغ الحروف حروف الفاتحة
واذا اتى بدعاء فالامر كذلك لكن الذكر اولى من الدعاء - [00:53:16](#)

الذكر اولى من الدعاء لان رجلاً جاء صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انني لا احسن شيئاً من القرآن اقرأ به في صلاتي فعلمني

تعلمه ان يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر - [00:53:35](#)

قال الشراح ولعل هذا الرجل كان يحفظ اذكارا اخرى فاضاف له النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاذكار الى ما معه اتضاع اضاف له هذه الى ما معه ومن هنا قال تقى الدين السبكي السبكي الاب رحمه الله قال ان الدعاء لا يجزئ - [00:53:51](#)
الذي يجزيه هو الذكر. لماذا؟ قال لانه هو الذي ورد في الحديث اتضح ولذلك الناظم هنا هل ذكر الدعاء او لا انظر قال ثم الذكر لا ينقص عن حروفها. اين الدعاء ما ذكره - [00:54:12](#)

ليس لانه في ظني ليس لانه يميل الى اختيار تقييد السبكي بل انما اقتصر على الذكر لانه المنصوص في الحديث كما قلت لكم قبل قليل في درس الصباح اقتصر على سجود الشكر لانه منصوص في الحديث. اتضح - [00:54:27](#)
واذا اتى بالدعاء واذا اتى بالدعاء فلا بد ان يكون الدعاء دعاء اخروي يتعلق بالآخرة. ليس دعاء يتعلق بامور الدنيا. هذه المرتبة الثالثة الفاتحة فان عجز فسبح ايات فان عجز فذكر او دعاء - [00:54:46](#)
فان عجز وقف بقدر قراءة الفاتحة قراءة معتدلة لان الواجب عليه امران قراءة الفاتحة والقيام فعجزه عن واحد لا يسقط الآخر وعجز عن الفاتحة فلا يسقط عنه القيام. قال هنا ثم من الايات سبع - [00:55:04](#)

والوناء اولى من التفريق ثم الذكر لا ينقص عن حروفها ثم وقف بقدرها بقدر ما بقدر الفاتحة بقراءة معتدلة ويستحب ان يزيد وقوفا ليكون بديلا عن السورة التي بعدها اتضح هكذا قال الامام الشافعي - [00:55:27](#)
قال ثم وقف بقدرها انتهى من قراءة الفاتحة. وايش بعدها قال واركن هذا الركن رقم كم الان قاعميص الركن الخامس واركن ما ضابط اقل الركوع ضابط اقل الركوع ان ينحني - [00:55:49](#)

بحيث لو اراد ان يمسك ركبتيه ان ينحني بحيث لو اراد ان يمسك ركبتيه براحتيه لاستطاع هكذا لو انحنى هكذا فقط هكذا صح ركوعه هذا اقل الركوع. الان لو اريد ان امسك الركبتين لاستطعت. بالراحتين ليس بالاصابع بالراحتين - [00:56:08](#)
هذا اقل الركوع. ما زاد على ذلك مستحب هذا قل الركوع للقائم واما اقل الركوع للقاعد فان تحاذي جبهته ما قدام ركبتيه هذا هاتان الركبتان هكذا بهذا الشكل هذا اقل الركوع للقاعدة - [00:56:31](#)
لا يركع هكذا اتضح ولا لا؟ بل هكذا بارك الله فيكم. اتضح؟ ان تحاذي جبهته ما قدامه ركبتيه ارجو ان يكون واضحا تمام؟ قال ثم انحنى ايش قال؟ واركن بان تنال كفك ركبة - [00:56:52](#)

بالانحناء انتهى الركن قال كم هذا الخامس قال ثم قال بالانحناء والاعتدال. ما هو الاعتدال؟ ما تعريفه ان تعود الى الحالة التي كنت عليها قبل الركوع فاذا كنت قائما ان تعود الى القيام - [00:57:11](#)
واذا كنت قاعدا ان تعود الى القعود واضح قال عود الى ما كان قبله فزال اتضح الان نحن في الركن السادس سيئات الركن السابع وهو السجود قال والسابع السجود مرتين - [00:57:36](#)

مرتين كل الاركان مرة الا السجود مرتين لماذا بانه غاية الخضوع غاية الخضوع ولذا كرر مرتين في كل ركعة اتضح ولاجل هذا قال بعض العلماء ان السجود افضل الاركان الفعلية - [00:57:55](#)
لكن المعتمد في المذهب القيام هو افضل الاركان الفعلية بانه محل القراءة اذا افضل الاركان الفعلية القيام ثم السجود ثم الركوع قيل ان الركوع من خصائص هذه الامة وفي ذلك نزاع - [00:58:23](#)
ثم بعد ذلك بقية الاركان الفعلية قال هنا اخواني الكرام قال واركن بان تنالك في ركبة بالانحناء والاعتدال ما هو الاعتدال؟ عود الى ما كان قبله فزال. جيد ثم قال - [00:58:46](#)

والسابع السجود مرتين مع شيء من الجبهة مكشوف يوضع. شيء ولو يسير من الجبهة يكون مكشوف يرضه مكشوف ظاهر عبارة الناظم انك لو سجدت على الجبهة حال كونك رافعا ليديك - [00:59:04](#)
او لركبتيه او لقدميه ان سجودك صحيح فعنده ان السجود يجب فيه وضع الجبهة فقط هذا ظاهر البيت صح وهو معتمد الامام الرافعي واضح؟ معتمد الامام الرافعي ان السجود يجب على الجبهة ووضع بقية الاعضاء مستحب ليس بواجب - [00:59:26](#)

هذا ما قرره الامام الرافعي في المحرر وتعقبه النووي الامام النووي في في المنهاج قال الصحيح وجوب وضعها اي الاعضاء السبعة للحديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم وبالتالي المعتمد في المذهب - [00:59:52](#)

وجوب وضع الاعضاء السبعة فلو انه سجد ورفع قدميه مثلا من اول السجود الى اخره لا يصح سجوده او رفع يده من اول السجود الى اخره لا يصح سجوده. اتضح - [01:00:13](#)

ولذلك هذا البيت جرى فيه الناظم على غير المعتمد وانا انبهكم كلما مرت بنا مسألة على غير المعتمد قلت لكم هذا على خلاف معتمد فانتبهوا قال والسابع السجود مرتين مع - [01:00:30](#)

شيء من الجبهة مكشوفاً يضع اتضح شيوخ ويسن كشف اعضاء السجود التي هي اليدين. يسن كشفهما واطراف القدمين قطن الاصابع يعني الاصابع يسن كشفها واما الركبة فيكره كشفها واما الجبهة فيجب كشفها - [01:00:49](#)

اتضح طيب قال والسابع السجود مرتين مع شيء من الجبهة مكشوفاً يضع وقعدة بينهما اي بين السجدين. للفصل وقعدة بين السجدين لماذا لماذا للفصل لماذا؟ للفصل ماذا يقصد بقوله للفصل - [01:01:16](#)

يريد ان يشير الى ان الجلوس بين السجدين ليس ركناً مقصوداً لذاته بل هو ركن قصير لا يطال ولذلك معتمد المذهب الشافعي ان الاعتدال وان الجلوس بين السجدين ركنان قصيران - [01:01:40](#)

لو اطلها المصلي بضابط معروف واضح بطله الصلاح هذا المعتمد في المذهب وان كان المختار عند كثير من الشافعية ان تطويل الاعتدال وتطويل الجلوس بين السجدين لا يضر لا يضر - [01:02:01](#)

لكن هو اراد ان يشير الى هذه المسألة. فقال وقعدة بينهما للفصل. ثم قال ويضمن لحظة في الكلية ايش الكل؟ اربعة اركان الركوع الاعتدال السجود بين السجدين. هذا المراد بقوله الكل. هذه الارقان التي تجب فيها الطمأنينة - [01:02:21](#)

بان هذه الارقان ليس فيها ذكر واجب بخلاف القيام فيه ذكر واجب وبخلاف القعود للتشهد فيه ذكر واجب فلا بد ان يضمن لكن هذه الاربعة ليس فيها ذكر واجب فلزمت الطمأنينة وان ينص عليها. اتضح - [01:02:45](#)

قال بعد ذلك ثم التشهد الاخير فاقعدي التشهد الاخير هذا الركن رقم كم الان تاسع السابع السجود والثامن الجلوس بين السجدين وهذا التاسع ثم التشهد الاخير فاقعدي - [01:03:06](#)

فيه مصليا على محمد هذا العاشر واقل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول اللهم صل على محمد ثم السلام هذا رقم كم ها هذا كم سيكون الحادي عشر صح؟ ثم السلام الحادي عشر - [01:03:30](#)

صح ولا لا اه على الثاني عشر. قال ثم التشهد الاخير هذا التاسع فيه مصليا على محمد هذا العاشر ثم السلام هذا الحادي عشر اليس كذلك ها فاقعدي ها صح - [01:03:54](#)

ثم التشهد الاخير هذا هذا التاسع فاقعدي فيه هذا العاشر مصليا على محمد هذا الحادي عشر. احسنتم. تمام ثم ثم السلام اي ثم التسليمة الاولى هذا الثاني عشر قال ثم السلام اولاً اما التسليمة الثانية فمستحبة - [01:04:13](#)

قال والآخر الثالث عشر الترتيب في الارقان. هذه ثلاثة عشرة ركناً - [01:04:35](#)